

## الخصائص

قال أبو الحسن فإن قلت إنما جاء هذا في حرف واحد يعنى شذوذة قال فإنه جميع ما جاء وما أطف هذا القول من أبي الحسن وتفسيره أن الذي جاء في فعولة هو هذا الحرف والقياس قابله ولم يأت فيه شيء ينقضه .

فإذا قاس الإنسان على جميع ما جاء وكان أيضاً صحيحاً في القياس مقبولا فلا غرّو ولا ملام

وأما ما هو أكثر من باب شذوذة ولا يجوز القياس عليه لأنه لم يكن هو على قياس فقولهم في ثقيف ثقفي وفي قرّيش قرشي وفي سلايم سلامي فهذا وإن كان أكثر من شذوذة فإنه عند سيبويه ضعيف في القياس فلا يجوز على هذا في سعيد سعدي ولا في كرمي .

فقد برّد في اليد من هذا الموضع قانون يحمل عليه ويُردّ غيره إليه وإنما أذكر من هذا ونحوه رسوما لتقتدى وأفرض منه آثارا لتقتفى ولو التزمت الاستكثار منه لطال الكتاب به وأملّ قارئه .

واعلم أن من قال في حلاوبة حلابي قياسا على قولك في حنيفة حنفي فإنه لا يجوز في النسب إلى حرورة حرري ولا صرورة صرري ولا في قوولة قولي